



الشركة القابضة للصناعات الغذائية
شركة مطاحن ومخابز الإسكندرية
القطاع المالي
الإدارة العامة لشئون البورصة وهيئة الرقابة والاستثمار

الإسكندرية في ١٢ / ٥ / ٢٠١٩ .

السيد الأستاذ / رئيس قطاع الإفصاح

البورصة المصرية

عناية الأستاذ / شريف فهمي

تحية طيبة وبعد ،،
نتشرف بان نرفق لسيادتكم طيه ملخص القرارات والتوصيات التي اتخذت في اجتماعي الجمعيتين

العامة غير العادية والعادية للشركة المنعقدة بتاريخ ١٢/٥/٢٠١٩ ..

شاكرين لسيادتكم حسن التعاون ...

وتفضلو سيادتكم بقبول فائق الاحترام ،،،
مسئولي علاقات المستثمرين

مديرعام شئون البورصة
وهيئة الرقابة والاستثمار

محاسب / محمود احمد طه

مدير إدارة شئون البورصة
وهيئة الرقابة المالية

محاسب / هاني مجدي حافظ





الشركة القابضة
للصناعات الغذائية
HOLDING COMPANY FOR FOOD INDUSTRIES

وزارة التموين والتجارة الداخلية

الشركة القابضة للصناعات الغذائية

ش.ق.م.م

قرارات وتوصيات الجمعية العامة العادية

لشركة مطاحن ومخابز الإسكندرية المنعقدة بتاريخ ٢٠١٩/٥/١٢

للنظر فى اعتماد الموازنة التقديرية للعام المالى ٢٠٢٠/٢٠١٩

القرارات :

فى ضوء ما أسفرت عنه مناقشات تقرير مجلس إدارة الشركة وتقرير السادة مراقبى الحسابات عن الموازنة التقديرية المعروضة وتقرير تقويم الأداء المعد بمعرفة الجهاز المركزى للمحاسبات ورد الشركة على التقريرين قررت الجمعية العامة مايلى :

- اعتماد الموازنة التقديرية لشركة مطاحن ومخابز الاسكندرية للعام المالى ٢٠٢٠/٢٠١٩ بصافى ربح قدره ٢٠ مليون جنيه وبيجمالى إستثمارات قدرها ١١ مليون جنيه يتم تمويلها ذاتياً موزعه على النحو التالى :

البيان	القيمة بالالف جنيه
استثمار عقارى " أرض مطحن حجارة عبد الجواد " مرحلة ثانيه	٨٠٠٠
استكمال باقى وحدات الشركة	١٤٠٠
مشروعات حماية البيئة	٢٠
تطوير نظم المعلومات والحاسب الآلى	٨٠
مصيف العاملين بمرسى مطروح	١٥٠٠
الإجمالى	١١٠٠٠

رئيس الجمعية العامة

ورئيس الشركة القابضة للصناعات الغذائية

" احمد حسنين عبد العزيز "





الشركة القابضة
للصناعات الغذائية
HOLDING COMPANY FOR FOOD INDUSTRIES

وزارة التموين والتجارة الداخلية

الشركة القابضة للصناعات الغذائية

ش.ق.م.م

قرارات وتوصيات الجمعية العامة غير العادية

شركة مطاحن ومخابز الاسكندرية المنعقدة بتاريخ ١٢/٥/٢٠١٩

في ضوء ما أسفرت عنه مناقشة المذكرة المعروضة بشأن تعديل بعض مواد النظام الاساسى للشركة قررت الجمعية العامة غير العادية الموافقة على تعديل المواد ارقام (٢١) ، (٣٩) بند (٢) ، (٤٧) فقرة (أ) ، (٤٨) من النظام الاساسى للشركة وذلك على النحو التالى :

المادة (٢١) قبل التعديل :

يتولى إدارة الشركة مجلس إدارة مكون من عدد فردى من الاعضاء لا يقل عن خمسة ولا يزيد عن تسعة بما فيهم رئيس المجلس يتم اختيارهم وتحديد من يتفرغ للإدارة منهم وما يتقاضاه أعضاء المجلس من مكافآت وبدل حضور الجلسات وما يتقاضاه الاعضاء المتفرغون من رواتب مقطوعه طبقاً لأحكام قانون قطاع الاعمال العام ولائحته التنفيذية .

المادة (٢١) بعد التعديل :

يتولى إدارة الشركة مجلس إدارة يعين لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد يتكون من عدد سبعة اعضاء بما فيهم رئيس المجلس وذلك على النحو التالى :

أ. رئيس غير متفرغ من ذوى الخبرة ، يعينه رئيس الجمعية العامة للشركة بناء على ترشيح مجلس إدارة الشركة القابضة ، ولمجلس إدارة الشركة ان يعهد إلى رئيسه بأعمال العضو المنتدب على أن يتفرغ فى هذه الحالة للإدارة .
ب. أعضاء غير متفرغين ، من ذوى الخبرة يختارهم مجلس إدارة الشركة القابضة يمثلون الجهات المساهمة فى الشركة ويختار مجلس إدارة الشركة القابضة من بينهم عضواً منتدباً يتفرغ للإدارة ويحدد المجلس من يحل محله فى حالة غيابه أو خلو منصبه أو عزله .

ج. أعضاء غير متفرغين بنسبة ما تملكه الاشخاص الاعتبارية من القطاع الخاص أو الافراد المساهمين فى الشركة يختارهم ممثلوا هذه الجهات فى الجمعية العامة باستخدام اسلوب التصويت التراكمى فى انتخابات أعضاء مجلس الإدارة بما يسمح بالتمثيل النسبى فى عضوية مجلس الإدارة كلما امكن ذلك .

د. أعضاء غير متفرغين يتم انتخابهم من العاملين بالشركة طبقاً للقانون المنظم لذلك ويكون عددهم مساوياً لمجموع عدد أعضاء مجلس الإدارة طبقاً للبندين (ب) و (ج) .

هـ. رئيس اللجنة النقابية ولا يكون له صوت معدود وفى حالة تعدد اللجان النقابية فى الشركة تختار النقابة العامة احد رؤساء هذه اللجان .
• يتم تحديد ما يتقاضاه كل من رئيس وأعضاء مجلس الإدارة من رواتب مقطوعة ومكافآت وبدلات طبقاً لأحكام القانون رقم ٢٠٣ ولائحته التنفيذية .



المركز الرئيسى : ١ ميدان السواح - سراى القبة - القاهرة ت : ٢٢٨٤٥٥٧١ - ٢٢٨٤٥٥٧٣ / ٢٢٨٤٤٦٦٢ فاكس

مكتب العجوزة : ٢٠ ش سالم سالم - العجوزة - جيزة ت : ٣٣٣٥٢٠٣٣ / ٣٧٤٩٤٨٢٦ فاكس

رقم بريدى ١١٨١٢ السواح - Website: www.food-industries.com.eg - E-mail: info@food-industries.com.eg



المادة رقم (٣٩) بند (٢) قبل التعديل

استخدام الاحتياطي النظامي فيما يعود بالنفع على الشركة بناء على اقتراح مجلس الإدارة اذا لم يكن هذا الاحتياطي مخصصا لاغراض معينه منصوص عليها في نظام الشركة .

المادة رقم (٣٩) بند (٢) بعد التعديل

اذا لم يكن الاحتياطي النظامي مخصصا لاغراض معينه منصوص عليها في نظام الشركة جاز للجمعية العامة بناء على اقتراح مجلس الإدارة ان تقرر استخدامه فيما يعود بالنفع على الشركة أو على المساهمين .

المادة رقم (٤٧) فقرة (أ) قبل التعديل

يبدأ باقتطاع نسبة (٥%) على الاقل من الأرباح لتكوين الاحتياطي القانوني ويقف هذا الاقتطاع متى بلغ مجموع الاحتياطي مقدار يوازي (٥٠%) من رأس مال الشركة المصدر ومتى نقص هذا الاحتياطي عن ذلك تعين العودة الى الاقتطاع وتستقطع نسبة بحد اقصى (٢٠ %) من الأرباح لتكوين احتياطي نظامي .

المادة رقم (٤٧) فقرة (أ) بعد التعديل

يبدأ باقتطاع نسبة (٥%) على الاقل من الأرباح لتكوين الاحتياطي القانوني ويجوز للجمعية العامة للشركة تجنيب هذا الاحتياطي أو تخفيض نسبته اذا بلغ ما يساوي نصف رأس المال المصدر ، ومتى نقص هذا الاحتياطي عن ذلك يتعين العودة الى الاقتطاع ، ويجوز استخدام الاحتياطي القانوني في تغطية خسائر الشركة وفي زيادة رأس المال ، ويجوز تجنيب نسبة ٢٠% بحد اقصى من الارباح لتكوين احتياطي نظامي .

المادة (٤٨) قبل التعديل :

يستعمل الاحتياطي بقرار من الجمعية العامة بناء على اقتراح مجلس الإدارة فيما يكون أوفى بمصالح الشركة .

المادة (٤٨) بعد التعديل :

ملغاه

مرييس الجمعية العامة

ومرييس الشركة القابضة للصناعات الغذائية

١٣

" احمد حسين عبد العزيز "

